يسألونك عن الأهلة

د. عامر محمّد نزار جلعوط

FREE EDITION
كتاب مجاني لا يباع
NOT FOR SALE

KIE Publication

يسألونك عن الأهلة

الفقير إلى الله تعالى

د. عامر محمّد نزار جلعوط

الإصدار الإلكتروني الأول

١٤٤٠هـ - ٢٠١٩م

يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ وَلَيْسَ
الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى
وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ

[البقرة: ١٨٩]

منشورات كاي

إن مطبوعات (كتاب الاقتصاد الإسلامي الالكتروني المجاني) تهدف إلى :

- تبني نشر مؤلفات علوم الاقتصاد الإسلامي في السوق العالمي؛ لتصبح متاحة للباحثين والمشتغلين في المجالين البحثي والتطبيقي .
- توفير جميع المناهج الاقتصادية للطلاب والباحثين بصبغة إسلامية متينة .
- أن النشر الالكتروني يعتبر أكثر فائدة من النشر الورقي .
- أن استخدام الورق مسيء للبيئة، ومنهك لمواردها .

واللهُ من وراء القصد .

رابط زيارة جامعة كاي KIE university

يمكنكم التواصل من خلال : www.kantakji.com

جامعة كاي

جامعة مرخصة من التعليم العالي

خيارك الأفضل لدراسة الاقتصاد الإسلامي وعلومه

https://kie.university

توضيح

إن كل ما ورد في الكتاب هو حقوق بحثية للمؤلف، ويعتبر ورقة بحثية من الأوراق البحثية لمركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية وجامعة كاي.

يسمح باستخدام هذ الكتاب كمنهج أكاديمي (كما هو منشور) مجاناً مع ضرورة المحافظة على حقوق المؤلف.

www.kantakji.com , www.kie.university

الإهداء

- إلى العلماء العاملين..
- إلى طلبة العلم المجّدين..
- إلى كل مسلم حريص على دينه ودنياه وآخرته..
- إلى كل من هو حريص على تصحيح عبادته وإيصال الأمة إلى شاطئ السلامة مما آلت إليه لتحقيق الهدف الأسمى مما أمرت به..

الفهرس

منشورات كاي ٤
توضيح ٦
الإهداء ٧
الفهرس ٨
المقدمة ١٠
أهمية البحث ١٣
المبحث الأول مفهوم الأهلة ومكانتها ١٤
أولاً - تعريف الأهلة في اللغة ١٤
ثانياً - ما يقال عند رؤية الهلال ١٥
ثالثاً - منازل القمر ١٦
رابعاً - معنى قول الله تعالى: يسألونك عن الأهلة ١٧
المبحث الثاني دور الأهلة في تحديد الأزمنة ٢١
أولاً - الفرق الزماني بين حساب الشمس وحساب القمر ٢١
ثانياً - الأشهر الحرم وعدة الشهور ٢١
ثالثاً - حكم العمل بحساب الشمس ٢٣
رابعاً - الأهلة وطعام آل بيت النبي صلى الله عليه وسلم ٢٥
خامساً - الحساب القمري هو عمدة التاريخ الهجري ٢٦
المبحث الثالث دور الأهلة في تحديد العبادات الشرعية ٢٧
أولاً - الأمر بالصلاة ٢٧
ثانياً - سن التكليف ٢٨
ثالثاً - صلاة الخسوف ٢٩
رابعاً - وقت أداء الزكاة ٣٠
خامساً - بدء وختم صوم رمضان ٣١
سادساً - هلال شعبان ٣٣
سابعاً - الصوم بالحساب الفلكي دون الرؤية ٣٤

ثامناً - حكم تحرّي الهلال ٣٦
تاسعاً - الحج ٣٧
المبحث الرابع ارتباط الأهلة مع كثير من أحكام الأحوال الشخصية ٣٩
أولاً – الإيلاء ٣٩
ثانياً - تفريق القاضي عند وجود العنّة ٤٠
ثالثاً - العدة ٤٠
رابعاً - تحريم الرضاع ٤١
خامساً - الحجر على السفيه الذي لا يحسن التصرف بماله ٤٣
سادساً - التعريف باللقطة ٤٤
المبحث الخامس الحساب الرياضي لتقدير عمر الأهلة وحادثة فريدة ٤٥
أولاً - الحساب الرياضي لتقدير عُمر الهلال ٤٥
ثانياً - حادثة حموية فريدة في تحري الهلال ٥١
المبحث السادس صلة الأهلة مع علامات الساعة ٥٣
أولاً - انشقاق زمن النبي صلى الله عليه وسلم ٥٣
ثانياً - انتفاخ الأهلة ٥٤
ثالثاً - الخسوف المزدوج في رمضان آخر الزمان ٥٤
النتائج العامة للبحث ٥٦
صدر للمؤلف ٥٩

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمّد وعلى آله وصحبه أجمعين، الحمد لله القائل في كتابه الكريم: **وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ * وَآتَاكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ الْإِنسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ** [إبراهيم: ٣٣ – ٣٤]. وبعد:

فنعم الله عليها كثيرة وكبيرة في أنفسنا ومما حولنا من هذا الكون البديع الذي سخره لنا خالق السموات والأرض جلّ جلاله، وجعله من آياته العظيمة الباهره قال الله تبارك وتعالى: **سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ** [فصّلت: ٥٣]، ومن آيات الله في هذا الكون البديع "القمر" بحسن طلعته ودقة منازله، وهو من جملة المخلوقات التي سخرها الله لنا: **إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ** [الأعراف: ٥٤] إذاً هو الهلال في مطلعه

والذي يصير قمراً عند وضوح طلعته والذي نبصر فيه الجمال وتشبيه الجَمال والنور فتبارك الله أحسن الخالقين قال تعالى: **تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجاً وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجاً وَقَمَرًا مُنِيراً** [الفرقان: ٦١]، هو القمر نفسه عبر الأزمان، والذي رآه الإنسان وسط أفلاك الكون، هو القمر ذاته الذي رآه آدم عليه السلام ورأته ذريته، وتأمله سيّدنا إبراهيم عليه السلام ليقيم الحُجة والبرهان على قومه قال تعالى: **فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِغاً قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَئِنْ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ * فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَذَا رَبِّي هَذَا أَكْبَرُ فَلَمَّا أَفَلَتْ قَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ * إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ** [الأنعام: ٧٧ – ٧٩]، هو القمر الذي أشار إليه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم بيده فانقسم إلى قسمين، ثم أشار إليه ثانية فعاد كما كان، فكان ذلك من الإشارات الأولى لآخر الزمان وقرب الساعة والقيامة فقال الله عز وجلَّ: **اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ** [القمر: ١].

وهو القمر الذي نظر إليه الصحابة الكرام وتأملوا وتفكروا فيه فسألوا الرسول صلى الله عليه وسلم عن سرّ تفاوت منازله فأجابهم الرّحمن فقال: **يَسْأَلُونَكَ عَنِ**

﴿الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ١٨٩]؛ فربط الشرع أحكاماً كثيرة بالأهلة في مطالعها ومنازلها، فمنها ما يرتبط بأركان الإسلام خصوصاً كالحج والصيام، ومنها ما يتعلّق عموماً بأحوال وتقلبات الأنام كمدة العدة وحساب الشهور والسنوات.

لذا سأسعى في هذه الرسالة لبيان الموجز العام عن فهم الكلام في تلك الأحكام المرتبطة بين الأهلة والأنام، في ضوء ما قاله الأئمة والفقهاء والأئمة الأعلام، وما ورد في المأثور أو جاء من قول وكلام، عسى الله أن ينفع بها كلّ من تحرى الأحكام في الفرض والمندوب والمكروه والحلال والحرام، فإن وُفقت للبيان والإعلام فمن الله ربي ذي الجلال والإكرام المتفضل عليّ وعلى الناس والخلق بفيوض النعم مدى الليالي والأيام، وإن أخطأت فمن نفسي وتقصيري، وصلّى الله على سيّنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الفقير إلى الله تعالى عامر جلعوط

حماة ٩ شوّال ١٤٤٠هـ الموافق ١٢حزيران ٢٠١٩م

أهمية البحث

يرتبط حساب مواقيت الأهلة بمجموعة من العبادات والمعاملات والأحوال الشخصية للناس، إضافة لأمر أساسٍ في الحياة وهو حساب الشهور والأزمان، ولا بد لكل مسلم أن يعرف الصلة المباشرة بين تلك الأمور ومطالع الأهلة ومنازل القمر، خاصة عندما تتحير العقول والأبصار، عند تعدد الآراء والأفكار، فلا مناص من بيان ضبط العد والحساب لمنازل الأهلة التي جعلها الله مواقيتَ للعبادِ والخلقِ، يعرفون بها كل مقدار لتعاقب الليل والنهار، وقد أهمل الكثيرون هذا الشأن اتكالاً منهم على الغير، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

خطة البحث:

المبحث الأول: مفهوم الأهلّة ومنازل القمر.

المبحث الثاني: دور الأهلّة في تحديد الأزمنة.

المبحث الثالث: دور الأهلّة في تحديد العبادات الشرعية.

المبحث الرابع: ارتباط الأهلّة بالأحوال الشخصية والأسرة.

المبحث الخامس: الحساب الرياضي للأهلّة وحادثة فريدة.

المبحث السادس: صلة الأهلّة مع علامات الساعة.

المبحث الأول

مفهوم الأهلة ومكانتها

سيذكر الباحث في مطلع هذه الرسالة، موجزاً عن المعاني اللغوية، والشرعية للأهلة ومنازل القمر وذلك وفق الآتي:

أولاً - تعريف الأهلة في اللغة

تعريف الأهلة في اللغة: هي جمعٌ مفرده هلال، والهِلالُ: غُرَّةُ القمر، أي أولُه. وقيل يسمى هِلالاً لليلتين من الشهر ثم لا يسمَّى به إلى أَن يعود في الشهر الثاني. وقيل يسمى به ثلاث ليال ثم يسمى قمراً. وقيل يسمى هِلالاً إلى أَن يَبْهَرَ ضوؤه سواد الليل وهذا لا يكون إلا في الليلة السابعة.

وذهب أكثر أهل اللغة أَن القمر يسمَّى هِلالاً ابنَ ليلتين فإنه في الثالثة يتبين ضوءُه. وذهب آخرون إلى أن القمر يسمَّى لليلتين من أَول الشهر هِلالاً ولليلتين من آخر الشهر ستٍّ وعشرين وسبعٍ وعشرين هِلالاً ويسمى ما بين ذلك قمراً.

ولقد سُمي الهلالُ هِلالاً لأَن النّاس يرفعون أَصواتهم بالإِخبار عنه، وفي حديث عمر رضي الله عنه: أَن ناساً قالوا له إِنَّا بين الجِبال لا نُهِلُّ هِلالاً إِذا أَهَلَّه الناس أَي لا نُبْصِره إِذا أَبصره الناس لأَجل الجبال[1].

[1] لسان العرب لابن منظور ج ١١ص٧٠١.

وأما في الاصطلاح فأعرّف الأهِلّةَ بأنها: منازل القمر طرفي الشهر، يعرف بها مواقيت زمانية وعبادات مخصوصة.

ثانياً - ما يقال عند رؤية الهلال

لقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم جملة من الأدعية كان عليه الصلاة والسلام يذكرها عند رؤيته للهلال وهي بالجملة تدل على طلب الخير والبركة والتفاؤل بمعرفة الزمان الجديد للشهر الجديد:

١. عن طلحة بن عُبيْد الله رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى الهلال قال: اللهم أهله علينا باليمن والإيمان والسلامة والإسلام، ربي وربك الله[1]. وفي الحديث تنبيه على استحباب الدعاء عند ظهور الآيات، وتقلب الأحوال، والعبور إلى مشاهدة الصانع بالنظر إلى المصنوعات[2].

٢. وعن قتادة: أنه بلغه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى الهلال قال: " هلال خير ورشد هلال خير ورشد هلال خير ورشد آمنت بالذي خلقك " ثلاث مرات ثم يقول: (الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا)[3].

٣. وعن رافع بن خديج رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأى الهلال قال: هلال خير ورشد ثم قال: اللهم إني أسألك من خير هذا "

[1] سنن الترمذي كتاب الدعوات باب ما يقول عند رؤية الهلال ج ٥ص٥٠٤

[2] لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح ج ٥ص٢٢١، عبد الحق بن سيف الدين بن سعد اللهَّ البخاري الدِّهلوي الحنفي «المولود بدلهي في الهند سنة (٩٥٨ ه) والمتوفى بها سنة (١٠٥٢ هـ) دار النوادر، دمشق – سوريا الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م

[3] سنن ابي داود كتاب الأدب، باب ما يقول الرجل إذا رأى الهلال ج ٢ص٧٤٦.

"ثلاثاً" ، اللهم إني أسألك من خير هذا الشهر وخير القدر وأعوذ بك من شره ثلاث مرات[1] .

الشكل: مراحل منازل القمر – المصدر: موقع ناسا لوكالة الأبحاث الفضائية

آخر الشهر

أول الشهر

ثالثاً - منازل القمر

إن الناس يرون منازل القمر، حيث يولد ويُرى بعد ذلك في الأفق الغربي هلالاً، ثم يكبر في اليوم الثاني ليتحول شيئاً فشيئاً عن الغرب ليغيب في الأفق الغربي، ويستمر الهلال في الوضوح والزيادة حتى يصبح قمراً منيراً في ليلة الخامس عشر من الشهر، حيث يكتمل نصفه في السابع من الشهر القمري، ثم يصبح بدراً في

[1] الطبراني في الكبير ج ٤ص٢٧٦ المعجم الكبير سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني مكتبة العلوم والحكم – الموصل الطبعة الثانية، ١٤٠٤ – ١٩٨٣.

منتصف الشهر حيث يطلع تزامناً مع مغيب الشمس في الغرب حيث يظهر في الشرق لينير ليلة النصف، ثم يأخذ القمر في التناقص حتى يعود هلالاً مقوساً كالعرجون القديم، والعرجون هو العذق الذي يكون فيه البلح من النخلة.، وكلمة القديم فيها تعبير عجيب حيث يختلف هلال البداية عن هلال النهاية، فالأول فيه نضارة واضحة، والهلال الأخير فيه بعض الشحوب والذبول، فليست مصادفة أن يعبر القرآن الكريم عنه هذا التعبير الموحي العجيب! قال الله تعالى: **وَالْقَمَرَ قَدَّرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّى عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ** [يس: ٣٩].

رابعاً - معنى قول الله تعالى: يسألونك عن الأهلة

- سبب نزول: قوله تعالى: يسألونك عن الأهلّة

نزلت هذه الآية فِي مُعَاذ بن جبل رضي الله عنه، وثعلبة بن غَنْمة وهما من الأَنْصَار فَقَالَ مُعَاذ: يا رَسُول اللَّه، ما بال الهلال يبدو مثل الخيط ثُمّ يَزِيد حَتَّى يمتلئ فيستوي ثُمّ لا يزال ينقص حَتَّى يعود كما بدأ فأنزل الله – عز وجل – **يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ** من أجل دينهم وصومهم وفطرهم وعدة نسائهم والشروط التي بينهم إلى أجل. ثُمّ قَالَ – عَزَّ وَجَلّ – : "**وَالْحَجِّ**" يَقُولُ وقت حجهم والأهلّة مواقيت لهم. وذلك قوله – سُبْحَانَهُ – : **وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ**

تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وذلك أن الأَنْصَار فِي الْجَاهِلِيَّة وَفِي الْإِسْلَام كانوا إذا أحرم أحدهم بالحج أَوْ بالعمرة، وَهُوَ من أَهْل المدن وَهُوَ مقيم فِي أهله لَمْ يدخل منزله من باب الدار، وَلَكِن يوضع لَهُ سلم إلى ظهر البيت فيصعد فِيهِ، وينحدر منه أَوْ يتسور من الجدار، وينقب بعض بيوته، فيدخل منه ويخرج منه، فلا يزال كذلك حَتَّى يتوجه إلى مكة محرما. وإذا كان من أهل الوبر دخل وخرج من وراء بيته[1].

وعن ابن جريج[2]، قال: قال الناس: لم خلقت الأهلة؟ فنزلت: **يسألونك عن الأهلة قُل هي مواقيت للناس**، لصَومهم وإفطارهم وَحجهم وَمَناسكهم – قال: قال ابن عباس: ووقتَ حجهم، وعدة نسائهم، وَحلّ دَينهم[3].

- تفسير قوله تعالى: قل هي مواقيت للناس والحج

[1] تفسير مقاتل بن سليمان ج ١ص١٦٦، أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخى (المتوفى: ١٥٠هـ) دار إحياء التراث – بيروت. الطبعة: الأولى - ١٤٢٣ هـ.

[2] ابن جريج عبدالملك بن عبد العزيز بن جريج، الإمام، العلامة، الحافظ، شيخ الحرم، القرشي الأموي، المكي، صاحب التصانيف، وأوّل من دون العلم بمكة. حدّث عن كثير من الأعلام كعطاء بن أبي رباح ونافع مولى ابن عمر، وحدّث عنه كثيرون كالاوزاعي، والليث، والسفيانان، والحمادان وكان من بحور العلم ومن العبّاد، يصوم الدهر سوى ثلاثة أيام من الشهر. مات ابن جريج سنة خمسين ومائة، وعاش سبعين سنة. فسنّه وسنّ أبي حنيفة واحد، ومولدهما وموتهما واحد. سِيَرْ أعلام النبلاء ج ٦ص٣٣٣.

[3] تفسير الطبري ج ٣ص٥٥٤. جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

١. عن علي رضي الله عنه: أنه سئل عن قوله: **مواقيت للناس**، قال: هي مواقيتُ الشهر: هكذا وهكذا وهكذا – وقبض إبهامه – فإذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غُمَّ عليكم فأتموا ثَلاثين[1].

٢. وعن ابن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "جعل الله الأهلة مواقيت للناس فصوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين يوماً"[2].

٣. قال سفيان الثوري[3]: قَالَ هي مواقيت للناس في حجهم وديونهم وفطرهم ونحرهم وعدّة نسائهم[4].

٤. وقال الشَّافِعِي رحمه الله تعالى: فأعلم الله تعالى بالأهلة جُمَل المواقيت، وبالأهلة مواقيت الأيام من الأهلة، ولم يجعل علماً لأهل الإسلام إلا بها. فمن أعلم بغيرها فبغير ما أعلم[5].

---

[1] تفسير الطبري ج ٣ص٥٥٤.

[2] تفسير ابن كثير ج ١ص٥٢٢. تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، دار طيبة للنشر والتوزيع الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م.

[3] الإمام سفيان أبو عبد الله الثوري الكوفي، ولد في سنة خمس وتسعين للهجرة كان إماماً في علم الحديث وغيره من العلوم، وأجمع الناس على دينه وورعه وزهده وثقته، وهو أحد الأئمة المجتهدين، سمع سفيان الثوري الحديث من أبي إسحاق السبيعي والأعمش ومن في طبقتهما، وسمع منه الأوزاعي وابن جريج ومحمد بن إسحاق ومالك تلك الطبقة، توفي بالبصرة أول سنة إحدى وستين ومائة. عن وفيات الأعيان لابن خلكان ج٢ ص٣٩١.

[4] تفسير الثوري ص٥٨، دار الكتب العلمية، بيروت – ط: الأولى ١٤٠٣ هـ ١٩٨٣م.

[5] تفسير الإمام الشافعي ج ١ص٢٩٨، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ) جمع وتحقيق ودراسة: د. أحمد بن مصطفى الفرَّان (رسالة دكتوراه)، دار التدمرية - الطبعة الأولى: ١٤٢٧ - ٢٠٠٦ م.

المبحث الثاني

دور الأهلة في تحديد الأزمنة

ذكر الباحث في المبحث السابق المفهوم اللغوي، وبعض المعاني الشرعية التي تدل عليها الأهلة، وسيذكر في هذا المبحث دلالة الأهلة ودورها في تحديد الأزمنة وذلك وفق الآتي:

أولاً - الفرق الزماني بين حساب الشمس وحساب القمر

يختلف حساب القمر مع حساب الشمسية، حيث تقل السنة القمرية عن السنة الشمسية بما يقارب أحد عشر يوماً، وكل مئة سنة بحساب الشمس تزداد ثلاث سنوات بحساب القمر، ولقد جاء في القرآن الكريم ما يشهد لهذا الفارق الحسابي فقال الله تعالى حكاية عن مدة مكث أصحاب الكهف في النوم: **وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَازْدَادُوا تِسْعاً** [الكهف: ٢٥].

ثانياً - الأشهر الحرم وعدة الشهور

إن شهور السنة القمرية هي اثنا عشر شهراً تبدأ بشهر المحرّم ثم صّفر فربيع الأول ثم ربيع الثاني ثم جمادى الأولى ثم جمادى الثانية، ثم رجب وشعبان ورمضان وشوّال ويأتي بعد ذلك شهر ذو القعدة ويختم شهر ذو الحجة شهور العام، وقد

تحدث القرآن الكريم عن عدة الشهور فقال تعالى: **إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ** [التوبة: ٣٦].

وعن أبي بكرة رضي الله عنه: عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض السنة اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مُضَرَ الذي بين جمادى وشعبان. أي شهر هذا؟). قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال: (أليس ذا الحجة). قلنا بلى قال: (أي بلد هذا). قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال (أليس البلدة). قلنا بلى قال: (فأي يوم هذا). قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال: (أليس يوم النحر). قلنا بلى قال: (فإن دماءكم وأموالكم – قال محمد وأحسبه قال – وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم ألا فلا ترجعوا بعدي

ضلالاً يضرب بعضكم رقاب بعض ألا ليبلغ الشاهد الغائب فلعل بعض من يبلغه أن يكون أوعى له من بعض من سمعه)[1].

لذا فالأشهر القمرية منذ ذاك الزمان منضبطة بعد أن كان المشركون يتلاعبون بتوقيت الأشهر الحرم وقد ذكر القرآن الكريم شأنهم فقال الله تعالى: **إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُوَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زُيِّنَ لَهُمْ سُوءُ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ** [التوبة٣٧].

قال الطبري: إنما التأخير الذي يؤخره أهل الشرك بالله من شهور الحرم الأربعة، وتصييرهم الحرام منهن حلالاً والحلال منهن حراماً، زيادة في كفرهم وجحودهم أحكام الله وآياته[2].

ثالثاً - حكم العمل بحساب الشمس

يقوم الأصل العام في تقدير الأحكام على حسب السنين والشهور القمرية، ويختلف حساب الشمس عن حساب القمر أحد عشر يوماً كما بينت سابقاً، وهذا يؤدي إلى تنقل الشهور القمرية بين الفصول، وقد يسأل الكثير عن حكم العمل بحساب الأشهر الشمسية، فالإجابة على ذلك لها تفصيل:

[1] صحيح البخاري كتاب الأضاحي، باب من قال الأضحى يوم النحر ج ٥ص٢١١٠.
[2] جامع البيان في تأويل القرآن لابن جرير الطبري ج ١٤ص٢٤٣.

أما ما كان يتعلق بالعبادات وتطبيق الأحكام الشرعية فقولاً واحداً لا بد من العمل بحساب القمر كما هو الأصل العام، ولو قام أحدهم باعتماد حساب الشمس كما يجري في كثير من بلدان العالم اليوم، فلابد أن يقدر الفارق وفق حساب القمر، كما في حول الزكاة، وذلك بأن يستدرك زيادة أيام الحول عن أيام السنة القمرية بأن تحسب النسبة في مقدار الزكاة (٢.٥٧٥٪)[1] تقريباً بدلاً من الأصل وهو ربع العشره ٢.٥٪. والأدلة على هذا الأصل قد ذُكرت في هذه الرسالة: كقوله تعالى: قال الله تعالى: **إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ** [التوبة: ٣٦]. وقوله تعالى: **يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ** [البقرة: ١٨٩]

أما في القضايا التي تتعلق بأمور الدنيا، والتي يحتاج ضبطها لحساب الشمس فيحل عندئذ العمل بحساب الشهور الشمسية وذلك كما كان في جباية خراج

[1] الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي رحمه الله ج ١٠ص٧٩٢٥.

المقاسمة في الأراضي الزراعية والتي تقدر على المواسم الزراعية لا على المساحة ذلك لأن المواسم الزراعية ثابتة في الفصول[1].

وقد نقل عن بعض الفقهاء القول بالسنة الشمسية كما في مسألة تفريق القاضي لأجل العنّة كما سيمر، لذا لو كان ذلك ممنوع شرعاً لما قالوا به.

وينبغي على أبناء الأمة دائماً ألا يغيبوا عن ذكر الشهور القمرية في حياتهم حتى لو كانت معظم تعاملاتهم على الشهور الشمسية، لأنها الشهور التي جعلها لأجل ضبط أوقاتِ كثيرٍ من العبادات وغيرها من أحوالهم ومعاشهم.

رابعاً - الأهلة وطعام آل بيت النبي صلى الله عليه وسلم

من الأمثلة الواضحة في صدر الإسلام والتي تدل على استعمال الرعيل الأول للأهلة للدلالة على الأزمنة ما جاء عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنها قالت: قد كنا آل محمد صلى الله عليه وسلم يمر بنا الهلال والهلال والهلال ما نوقد بنار لطعام إلا أنه التمر والماء إلا أنه حولنا أهل دور من الأنصار فيبعث أهل كل دار بغريزة شاتهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان للنبي صلى الله عليه وسلم من ذلك اللبن[2].

[1] لمعرفة أحكام الخراج يُرجع لكتابي الفقه المالي لملكية الأراضي الأميرية ص٣٠٣، الإصدار الأول، نسخة إلكترونية مجانية٢٠١٦.

[2] سنن البيهقي الكبرى، كتاب النكاح، باب ما أمره الله تعالى به من اختيار الآخرة على الأولى ولا يمد عينيه إلى زهرة الحياة الدنيا ج ٧ص٤٧، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة، ١٤١٤ – ١٩٩٤.

خامساً - الحساب القمري هو عمدة التاريخ الهجري

اتفق الصحابة رضي الله عنهم في سنة ست عشرة، وقيل سنة سبع عشرة أو ثماني عشرة في الدولة العمرية على جعل ابتداء التاريخ الإسلامي من سنة الهجرة، وذلك أن أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه رفع إليه صك أي حجة لرجل على آخر وفيه أنه يحل عليه في شعبان فقال عمر: أي شعبان؟ أشعبان هذه السنة التي نحن فيها أو السنة الماضية أو الآتية؟ ثم جمع الصحابة فاستشارهم في وضع تاريخ يتعرفون به حلول الديون وغير ذلك فمال عمر رضي الله عنه بعد المشورة إلى التأريخ بالهجرة لظهوره واشتهاره واتفقوا معه على ذلك.

وعن محمد بن سيرين قال: قام رجل إلى عمر فقال أرّخوا فقال: ما أرّخوا؟ فقال: شيء تفعله الأعاجم يكتبون في شهر كذا من سنة كذا فقال عمر: حسن فأرّخوا فقالوا: من أي السنين نبدأ؟ فقالوا: من مبعثه وقالوا: من وفاته ثم أجمعوا على الهجرة ثم قالوا وأي الشهور نبدأ؟ قالوا: رمضان ثم قالوا: المحرم فهو مصرف الناس من حجهم وهو شهر حرام فاجتمعوا على المحرم[1].

[1] السيرة النبوية للإمام أبي الفداء إسماعيل بن كثير ج ٢ص٢٨٧، دار المعرفة بيروت.

المبحث الثالث

دور الأهلة في تحديد العبادات الشرعية

إن من الأسس المهمة التي تقوم بها الأهلة الدلالة والارتباط مع عدد من العبادات، لذا فما هي العبادات التي تتصل بالأهلة هذا ما سأذكر موجزاً عنه وفق الآتي:

أولاً - الأمر بالصلاة

ورد أمرٌ نبويٌّ تشريعيٌّ موجه نحو أصحاب المسؤولية عن الأولاد، وجوهره القيام بأمر حث الأولاد على الصلاة وهم في سن السابعة، والتأديب على تركها في سن العاشرة، والحريص على تطبيق الأمر النبوي لا بد له من معرفة زمان تنفيذ الأمر على الأولاد وهذا لا يكون إلا بضبط تاريخ مولدهم والعد الزماني حتى وصول هذا التاريخ، ولقد جاء عن عَمرو بن شُعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين وفرقوا بينهم في المضاجع"[1]. وتطبيق ذلك إنما يكون بحساب القمر، فلو حسبنا الفرق الزماني لكل عام لنجد أن سن الأمر بالصلاة يكون حينما يبلغ الطفل أقل من سبع سنين شمسية بسبع وسبعين يوماً. ويكون سن التأديب على تركها أقل من عشر سنين بمئة وأحد عشر يوماً.

[1] سنن أبي داود كتاب الصلاة باب متى يؤمر الغلام بالصلاة ج ١ص١٨٧، سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، دار الفكر.

ثانياً - سن التكليف

من رحمة الله تعالى أنه جل جلاله رفع الحساب عن ثلاثة من البشر، غاية أن يصلوا للوعي اللازم الذي يقتضي تنفيذ الأوامر الشرعية ولقد جاء عن علي رضى الله عنه قال: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (رفع القلم عن ثلاثة عن الصبى حتى يبلغ وعن النائم حتى يستيقظ وعن المعتوه حتى يبرأ)[1].

وفي رواية (وعن الصغير حتى يشب)[2].

وفي رواية ثالثة: (وعن الصبي حتى يكبر)[3]. هذا التكليف الحقيقي للمسلم البالغ عند وجود علامات البلوغ المعروفة والمختلفة بين الذكر والأنثى، فإن لم تكن فببلوغ خمسة عشر عاماً قمرياً، عند فريق من أهل العلم وثماني عشرة عاماً عند فريق آخر، ولقد جاء في الفقه الإسلامي للدكتور وهبة الزحيلي رحمه الله:

- قال أبو حنيفة: يبلغ الغلام إذا أتم ثماني عشرة سنة، والأنثى سبع عشرة سنة؛ لأنه إنما يقع اليأس عن الاحتلام الذي علق الشرع الحكم به بهذه السن ... ومذهب المالكية: فإن لم يظهر شيء مما ذكر – أي علامات البلوغ – ، كان بلوغ الصغير بتمام ثماني عشرة سنة، وقيل: بالدخول فيها. (أي السنة الثامنة عشر).

[1] سنن أبي داود كتاب الحدود باب فى المجنون يسرق أو يصيب حدا. ج ٢ص٤٤٥.
[2] سنن الترمذي كتاب الحدود باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد. ج ٤ص٣٢. دار إحياء التراث العربي – بيروت.
[3] سنن النسائي كتاب الطلاق، باب من لا يقع طلاقه من الأزواج. ج ٦ص١٥٦. أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ – ١٩٨٦.

- وأما مذهب الشافعية والحنابلة فقد بينوا: فإذا لم يحصل بلوغ طبيعي، ثبت البلوغ بالسن، فمتى بلغ الولد (ذكرا كان أو أنثى) سن الخامسة عشرة فقد بلغ الحلم على المفتى به، وهو سن المراهقة)[1].

وأرى في هذه المسألة تفصيلاً: فخمسة عشر عاماً قمرياً هو أحوط للدين والحزم في تطبيق العبادات، وما ذهب إليه أبو حنيفة – أي ثمانية عشر سنة – هو أحوط في المعاملات، وهذا كله بلا شك عند عدم وجود علامات البلوغ وإلا فالبلوغ هو المعتبر شرعاً.

ثالثاً - صلاة الخسوف

يستعمل في القمر لفظ الخسوف قال الله تعالى: **فَإِذَا بَرِقَ الْبَصَرُ * وَخَسَفَ الْقَمَرُ * وَجُمِعَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ * يَقُولُ الْإِنْسَانُ يَوْمَئِذٍ أَيْنَ الْمَفَرُّ** [القيامة: ٧–١٠] وقال بعض الفقهاء: الخسوف ذهاب دائرته والكسوف ذهاب ضوئه دون دائرته[2] عن المغيرة بن شعبة يقول: انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم فقال الناس انكسفت لموت إبراهيم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتموهما

[1] الفقه الإسلامي وأدلته للدكتور وهبة الزحيلي رحمه الله ج ٦ص٤٤٧٤ بتصرف قليل.
[2] المبسوط للسرخسي ج ٢ص٧٦.

فادعوا الله وصلوا حتى ينجلي)[1] . وحكم صلاة الخسوف سنة، واختلف الفقهاء في أداء صلاة خسوف القمر أفي جماعة أم فرادى؟ إلى قولين:

- الأول أنها فرادى: وهو رأي الحنفية والمالكية وصلاة الخسوف فرادى لا بجماعة لأن كسوف القمر بالليل فيشق على الناس الاجتماع وربما يخاف الفتنة ولم ينقل أن النبي – صلى الله عليه وسلم – صلى فيها بالجماعة والأصل في التطوع ترك الجماعة فيها ما خلا قيام رمضان لاتفاق الصحابة عليه وكسوف الشمس لورود الأثر به[2] . وجاء في الفواكه الدواني: وليس في صلاته خسوف القمر جماعة وليصَلِّ الناس عند ذلك أفذاذاً[3] .
- الثاني أنها جماعة وهو رأي الشافعية[4] والحنابلة جاء في المغني: وإذا خسفت الشمس أو القمر، فزع الناس إلى الصلاة، إن أحبوا جماعة، وإن أحبوا فرادى[5] .

رابعاً - وقت أداء الزكاة

عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " فإذا كانت لك مائتا درهم وحال عليها الحول ففيها خمسة دراهم وليس عليك شيء يعني في الذهب حتى يكون لك عشرون دينارا فإذا كان لك عشرون دينارا وحال عليها الحول ففيها نصف دينار فما زاد فبحساب ذلك " قال فلا أدري أعلي يقول " فبحساب ذلك "

[1] صحيح البخاري ج ١ص٣٦٠، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، دار ابن كثير، اليمامة – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ – ١٩٨٧.
2 المبسوط للسرخسي ج ٢ص٧٦.
[3] الفواكه الدواني ج ١ص٢٧٧.
[4] المجموع للنووي ج ٥ص٤٤.
[5] المغني لابن قدامة ج ٢ص٣١٢.

أو رفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم؟ " وليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول " إلا أن جريراً قال ابن وهب يزيد في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم " ليس في مالٍ زكاةً حتى يحول عليه الحول"[1].

وأما كيفيتها فقد اختلف فيها الفقهاء بعض الشيء جاء في الفقه الإسلامي للدكتور وهبة الزحيلي[2]:

- **قال الحنفية**: تصلى صلاة الخسوف ركعتين أو أربعا فرادى، كالنافلة، في المنازل.
- **وقال المالكية**: يُندب لخسوف القمر ركعتان جهرا كالنوافل بقيام وركوع فقط على العادة.
- **وقال الشافعية والحنابلة**: صلاة الخسوف كالكسوف، بجماعة، بركوعين وقيامين وقراءتين وسجدتين في كل ركعة.

خامساً - بدء وختم صوم رمضان

يرتبط صوم الفرض بشهود شهر الصوم، وهذا الشهود متعلق بالهلال قال تعالى:

شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ

[1] سنن أبي داود، كتاب الزكاة، باب في زكاة السائمة ج ١ص٤٩٣.
[2] الفقه الإسلامي ج ٢ ص ١٤٣٦.

عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ [البقرة: ١٨٥] وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال: (لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه **فإن غم عليكم فاقدروا[1] له**)[2]، وعن أبي هريرة رضي الله عنه يقول: قال النبي صلى الله عليه وسلم أو قال: قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم: (صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غمي عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين)[3].

قال الدكتور وهبة الزحيلي رحمه الله: (اختلف الفقهاء على رأيين في وجوب الصوم وعدم وجوبه على جميع المسلمين في المشارق والمغارب في وقت واحد، بحسب القول باتفاق مطالع القمر أو اختلاف المطالع.

- **ففي رأي الجمهور**: يوحد الصوم بين المسلمين، ولا عبرة باختلاف المطالع.
- **وفي رأي الشافعية**: يختلف بدء الصوم والعيد بحسب اختلاف مطالع القمر بين مسافات بعيدة. ولا عبرة في الأصح بما قاله بعض الشافعية: من ملاحظة الفرق بين البلد القريب والبعيد بحسب مسافة القصر (٨٩ كم).

---

[1] تعد هذه الرواية دليلاً نبوياً إرشادياً لتنبيه الناس حال تعذر الرؤية - بسبب غيم أو غبار أو ما شابه - للاجتهاد في تقدير عمر الهلال، وهذا ما سيوضحه البحث الرياضي الفريد في تقدير وحساب عمر الأهلّة.

[2] صحيح البخاري كتاب الصوم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم (إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا) ج ٢ص٦٧٤.

[3] صحيح البخاري كتاب الصوم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ج ٢ ص ٦٧٤.

هذا مع العلم بأن اختلاف المطالع نفسه لا نزاع فيه، فهو أمر واقع بين البلاد البعيدة كاختلاف مطالع الشمس، ولا خلاف في أن للإمام الأمر بالصوم بما ثبت لديه؛ لأن حكم الحاكم يرفع الخلاف،

وأجمعوا أنه لا يراعى ذلك في البلدان النائية جدا كالأندلس والحجاز، وإندونيسيا والمغرب العربي)[1]...

والراجح في المسألة هو قول جمهور الفقهاء قال الدكتور وهبة الزحيلي: (توحيداً للعبادة بين المسلمين، ومنعاً من الاختلاف غير المقبول في عصرنا، ولأن إيجاب الصوم معلق بالرؤية، دون تفرقة بين الأقطار. والعلوم الفلكية تؤيد توحيد أول الشهر الشرعي بين الحكومات الإسلامية، لأن أقصى مدة بين مطلع القمر في أقصى بلد إسلامي وبين مطلعه في أقصى بلد إسلامي آخر هو نحو ٩ ساعات، فتكون بلاد الإسلام كلها مشتركة في أجزاء من الليل تمكنها من الصيام عند ثبوت الرؤية والتبليغ بها برقياً أو هاتفياً والاحتياط هو الاكتفاء بتوحيد الأعياد في حدود البلاد العربية بدءا من عمان في الشرق إلى المغرب الأقصى[2].

سادساً - هلال شعبان

جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أحصوا هلال شعبان لرمضان)[3] لأنه لا يمكن إكمال العدّة إلا على بُداءة معلومة،

[1] الفقه الإسلامي وأدلته ج ٣ ص ١٦٥٨.
[2] الفقه الإسلامي ج ٦ ص ١٦٦٢.
[3] سنن الترمذي، كتاب الصوم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في إحصاء هلال شعبان لرمضان ج ٣ ص ٧١.

والإحصاء هو: العد؛ أي: عدوا أيامه لتعلموا دخول رمضان[1]. وقالوا: الإحصاء أبلغ من العد في الضبط[2].

وطبعاً هذا الإحصاء والعد والضبط إنما لغرض [رمضان] وأجله طلباً لتحصيل صيامه وفضله فإن هذا الإحصاء يدل على الاستعداد لرمضان والانتظار له والاهتمام بشأنه فيثاب على ذلك كله لأنه دخل في العبادة – ومالا يتم الواجب إلا به فهو واجب – لكون هذه الأمور تقدمه لها وبسببها اجتهد فيها[3]. وأرى أن ذلك أمر ضروري خاصة في فصل الشتاء الذي تكثر فيه الغيوم، فكيف سيتم إتمام عدة شهر شعبان إذا تعذرت الرؤية، فلابد لتلك العدة من أساس صحيح وهو أول هلال شعبان، ولا بد لثبوت هلال شعبان من تحري هلال رجب حتى يبنى شعبان على أساس صحيح مما قبله.

سابعاً - الصوم بالحساب الفلكي دون الرؤية

مسألة الحساب الفلكي قديمة وحديثة وقد اختلف الفقهاء في حكم الصوم بناء على الحساب الفلكي على قولين:

---

[1] شرح مصابيح السنة للإمام البغوي ج ٢ ص ٥١١، محمَّدُ بنُ عزِّ الدِّينِ عبدِ اللطيف بنِ عبد العزيز بن أمين الدِّين بنِ فِرِشْتَا، الرُّومِيُّ الكَرمانيّ، الحنفيُّ، المشهور بابن المَلَك (المتوفى: ٨٥٤ هـ)، إدارة الثقافة الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م

[2] لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح ج ٤٤ص٤١٥،عبد الحق بن سيف الدين بن سعد اللهَّ البخاري الدِّهلوي الحنفي «المولود بدهلي في الهند سنة (٩٥٨ هـ) والمتوفى بها سنة (١٠٥٢ هـ) رحمه اللهَّ تعالى، دار النوادر، دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م.

[3] الكوكب الدري على جامع الترمذي ج ٢صص٣٣، رشيد أحمد الكنكوهي (المتوفى: ١٣٢٣ هـ)، محمد يحيى بن محمد إسماعيل الكاندهلوي (المتوفى: ١٣٣٤ هـ)، مطبعة ندوة العلماء الهند، ١٣٩٥ هـ،

القول الأول المنع مطلقاً وهو رأي الجمهور من الفقهاء من الحنفية والمالكية والحنابلة:

- قال ابن عابدين: (وتوليد الهلال ليس مبنياً على الرؤية، بل على قواعد فلكية، وهي وإن كانت صحيحة في نفسها، لكن إذا كانت ولادته في ليلة كذا فقد يرى فيها الهلال وقد لا يرى، والشارع علق الوجوب على الرؤية بالقبلة لا على الولادة ...)[1].
- وجاء في الفواكه الدواني: (ولا التفات إلى حساب المنجمين)[2].
- قال ابن قدامة: (فلو بنى على قول المنجمين وأهل المعرفة بالحساب، فوافق الصواب، لم يصح صومه، وإن كثرت إصابتهم، لأنه ليس بدليل شرعي يجوز البناء عليه، ولا العمل به، فكان وجوده كعدمه، قال النبي – صلى الله عليه وسلم: (صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته)[3].

القول الثاني جواز الأخذ بالحساب الفلكي **وهو رأي بعض الشافعية** قال ابن رشد: (وروي عن بعض السلف أنه إذا أغمي الهلال، رجع إلى الحساب بمسير القمر، والشمس، وهو مذهب مطرف بن الشخير، وهو من كبار التابعين وحكى ابن سريج عن الشافعي أنه قال: من كان مذهبه الاستدلال بالنجوم ومنازل القمر، ثم تبين له من جهة الاستدلال أن الهلال مرئي، وقد غم، فإن له أن يعقد الصوم،

---

[1] رد المحتار ج ١ص٤٤٦.
[2] الفواكه الدواني الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني ج ١ص٣٠٤، أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (المتوفى: ١١٢٦هـ) دار الفكر تاريخ النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
[3] المغني لابن قدامة الحنبلي المقدسي ج ٣ص١١٢.

ويجزيه)[1] . قال الإمام النووي: (وإن غم عليهم الهلال وعرف رجل الحساب ومنازل القمر وعرف بالحساب أنه من شهر رمضان ففيه وجهان (قال) أبو العباس يلزمه الصوم لأنه عرف الشهر بدليل فأشبه إذا عرف بالبينة (والثاني) أنه لا يصوم لأنا لم نتعبد إلا بالرؤية)[2] .

وقول جمهور الفقهاء في هذه المسألة أقوى وذلك:

- لصريح الحديث (صوموا لرؤيته) .
- ولأن مسألة الحساب الفلكي مختلف فيها بين الفلكين أنفسهم كما نرى في زماننا فوجب الرجوع للأصل وهو ثبوت تحقق الرؤية.

ثامناً - حكم تحرّي الهلال

هو فرض كفاية على الأمة إذا قام به البعض سقط عن الأمة وإن لم يقم به أحد فالمسلمون في كل أقطار الأرض آثمون، وذلك لأن الصوم فرض وما لا يتم الفرض إلا به فهو فرض بناء على القاعدة المشهورة عند الفقهاء: ما لم يتم الواجب إلا به فهو واجب.

[1] بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد ج ١ص٢٨٨، دار الفكر.
[2] المجموع ج ٦ص٢٧٦، دار الفكر.

تاسعاً - الحج

قال تعالى: يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ [البقرة: ١٨٩] فمن ضمن ما يحدده الهلال والقمر زمان أشهر الحج وأيامه.

أما زمان أشهر الحج فهي شهر شوال وذي القعدة والعشر الأول من ذي الحجة، وأما أيام الحج، فيحدد القمر يوم التروية، ويوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق وهذا مبني على تقدير أول الشهر، ثم الضبط الكامل لتحديد تلك الأيام المباركة، والتي تُقدر بشكل دقيق بناء على منازل القمر وتحديد عمره..قال الله تعالى: الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ [الحج: ١٩٧]. قال ابن كثير: في قوله تعالى: (أشهر معلومات) قال البخاري: قال ابن عمر: هي شوال، وذو القعدة، وعشر من ذي الحجة. وهذا الذي علقه البخاري عنه بصيغة الجزم. وهذا رأي

أغلب أهل العلم عدا الإمام مالك بن أنس والشافعي في القديم هي: شوال وذو القعدة وذو الحجة بكماله. وهو رواية عن ابن عمر أيضاً[1].

[1] تفسير ابن كثير ج ١ص٥٤٢.

المبحث الرابع

ارتباط الأهلة مع كثير من أحكام الأحوال الشخصية

ترتبط الأهلة بجملة واسعة من الأحكام المرتبطة بالأحوال الشخصية وسأذكر في هذا المبحث جملة من هذه الأحكام كالإيلاء والرضاع والعدة وغير ذلك وفق الآتي:

أولاً – الإيلاء

قال الله تبارك وتعالى: **لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ * وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ** [البقرة: ٢٢٦ – ٢٢٧] والإيلاء في اللغة هو اليمين، وفي الاصطلاح: الحلف على عدم قربان الزوجة لأربعة أشهر فأكثر. فحساب الأشهر الأربعة يكون بالأشهر القمرية. وأثر الإيلاء إما الرجوع العملي عنه ودفع كفارة اليمين، وإما أن يكمل يمنه فتقع عليه طلقه فجازاه الشرع بزوال نعمة النكاح عند مضي هذه المدة لأنه ظلمها بمنعها حقها[1].

[1] اللباب في شرح الكتاب ج ٣ص٦٠، عبد الغني بن طالب بن حمادة بن إبراهيم الغنيمي الدمشقي الميداني الحنفي (المتوفى: ١٢٩٨هـ) المكتبة العلمية، بيروت.

ثانياً - تفريق القاضي عند وجود العنّة

قد يحدث في بعض الأحيان أن لا يصل الزوج لزوجته لمرض أو كبر أو سحر ويسمى المعقود، لذا فقد قرر الفقهاء تأجيله سنة قمرية بالأهلة وهي ثلاثمائة وأربع وخمسون وبعض يوم، وقيل شمسية بالأيام وهي أزيد بأحد عشر يوماً[1] . والصحيح هو قمرية، لأن (أهل الشرع إنما يتعارفون الأشهر والسنين بالأهلة، فإذا أطلقوا السنة انصرفت إلى ذلك ما لم يصرحوا بخلافه)[2] . وقال صاحب تحفة الفقهاء السمرقندي: (والتأجيل إنما يكون بسنة شمسية، لأن الفصول تكمل فيها، فيحتمل أن يزول الداء في المدة التي بين الشمسية والقمرية)[3] .

ثالثاً - العدة

تختلف العدة حسب حال المرأة وحسب سببها كما يلي:

أ – عدة الوفاة: وتكون بحساب أربعة أشهر قمرية وتزيد فوقها عشرة أيام، ولقد كانت عدة وفاة المرأة بدايةً حولاً قمرياً كاملاً إلا أن ذلك الحكم قد نُسخ وغدت عدة المرأة المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشراً قال تعالى: **وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِم مَّتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ مِن**

[1] رد المحتار ج ٢ص٣٢١.
[2] رد المحتار ج ٣ص٤٩٧.
[3] تحفة الفقهاء ج ٢ص٢٢٦. علاء الدين محمد السمرقندي دار الكتب العلمية.

مَعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (البقرة: ٢٤٠) وهذه الآية مثبتة التلاوة، ولكن منسوخة الحكم وقد نسختها الآية: وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ [البقرة: ٢٣٤] فيكفي لعدة المرأة المتوفى عنها زوجها أن تعتد أو تحد، أربعة أشهر قمرية، وتعد فوقها عشرة أيام، إلا أن تكون حاملاً فعدتها بوضع حملها.

ب – وأما عدة الطلاق للنساء اللواتي يئِسن من الحيض هي ثلاثة شهور قمرية كما قال تعالى: وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا [الطلاق:]

رابعاً - تحريم الرضاع

قال الله تعالى: وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا

تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ [البقرة: ٢٣٣].

وقال تعالى: وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّى إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ [الأحقاف: ١٥].

والمقصود من الحولين: حولان قمريان، فإذا تم الإرضاع بعد هذه المدة فلا يثبت بها تحريم من المرضع.

وكذلك فإن الحولين يشتملان على أربع وعشرين شهر، وقد جعل الله تعالى مدة الحمل والفصال لثلاثين شهراً، وإذا عرف أن الإرضاع لأربع وعشرين شهرا بقي أقل الحمل وهو ستة أشهر قمرية.

خامساً - الحجر على السفيه الذي لا يحسن التصرف بماله

الحجر في الاصطلاح الشرعي: (منعٌ من نفاذ تصرف قولي) لا فعلي لأن الفعل بعد وقوعه لا يمكن رده فلا يتصور الحجر عنه[1].

وأسبابه: الصغر والجنون والرق، فإذا بلغ الإنسان خمساً وعشرين سنة قمرية لم يحجر عليه على رأي الإمام أبي حنيفة رحمه الله لقول الله تعالى: **ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشده** [الإسراء: ٣٤] وهذا قد بلغ أشده، ويصلح أن يكون جداً، ولأنه حرٌّ بالغ عاقل مكلف، فلا يحجر عليه، كالرشيد، ولأنه إذا بلغ خمساً وعشرين سنة ولم يؤنس رشده، فقد انقطع رجاء التأديب.

وقال الإمامان أبو يوسف ومحمد بن الحسن رحمها الله وأكثر أهل العلم[2]: لا يجوز دفع المال إلى السفيه قبل إيناس الرشد منه وهذا هو المفتى به قوله تعالى: **ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياماً** [النساء: ٤]

فقد نهى الله الأولياء عن إعطاء السفهاء أموالهم، مما يدل على منعهم من التصرف،

---

[1] رد المحتار لابن عابدين ج ٦ص١٤٣ رد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

[2] المغني لابن قدامة ج ٤ص٣٤٤أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ) ط: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.

إذ لو أبيح لهم التصرف، لأمكنهم إتلاف أموالهم، وهي في يد أوليائهم، فلا يكون لمنع المال عنهم فائدة[1].

سادساً - التعريف باللقطة

يقوم تعريف اللقطة والإعلان عنها على حسب حالها وفق ما يلي:

- إذا كانت اللقطة شيئاً يسيراً أقل من عشرة دراهم أي خمساً وثلاثين غراماً من الفضة فإن يعرفها مدة يغلب على الظن أن صاحبها لا يبحث عنها بعدها.
- وإن كانت عشرة دراهم فما فوق عرفها حولاً قمرياً[2]، أي اثنا عشر شهراً.

[1] الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي ج ٦ص٤٤٩٢.
[2] المبسوط للسرخسي ج ١١ص٣.

المبحث الخامس

الحساب الرياضي لتقدير عمر الأهلة وحادثة فريدة[1]

أولاً - الحساب الرياضي لتقدير عُمر الهلال

إن رؤية الهلال في أول الشهر هي الميزان الأول لتحديد دخول الشهور، أما الميزان الثاني فهو إكمال عدة الشهر القمري.

وعلى ذلك يُر الهلال في أول الشهر الثاني، وما بين رؤيته أول الشهر عند المغرب وأول الشهر الثاني الذي يليه عند المغرب فذلك أربع وعشرون ساعة.

فالهلال يمر بين ثلاثين أو تسع وعشرين يوماً في مراحل متوالية وذلك بما يعادل أربع وعشرين ساعة، فإذا أردنا أن نعرف كم يتأخر الهلال في كل يوم أو كم تكون المنزلة اليومية التي يتحول إليها نقسم أربع وعشرون ساعة على ثلاثين: $\frac{24}{30}$

فنجدها غير قابلة للقسمة فنحول الساعات إلى دقائق فتكون:

$$48 = \frac{24 \times 60}{30}$$

[1] بحث للشيخ محمود شيخ صبح حفظه الله: من مواليد مدينة حماة سنة ١٣٦١هـ الموافق ١٩٤٢م، وهو من تلاميذ الشيخ العلامة محمد الحامد رحمه الله حيث كان ملازماً له في الثانوية ثم في المسجد وظل معه إلى وفاة الشيخ الحامد، صحب الشيخ ثلة من علماء عصره في حماة ودمشق، كما عمل مدرساً للتربية الإسلامية ثم انتقل للإمارات فترة من الزمن، ليعود بعدها لمدينة حماة ويتابع شؤون الكثير من طلبة العلم. ولقد كان الشيخ متابعاً لمنازل القمر عبر عشرات السنين، ولقد عرض هذه الحسبات الرياضية لكثير من طلبة العلم ممن يلتقي بهم، لذا أحببت أن أوثقها بحضرته منعاً من ضياعها والله الموفق.

فيصبح الناتج ٤٨ دقيقة أي أن كل منزلة تعادل ٤٨ دقيقة هذا إذا كان الشهر ثلاثون يوماً لذلك إذا رأينا بعد الغروب بساعتين فننظر لحظة غيابه فيقدر له قدره من خلال تقسيم المدة التي تأخر بها بغيابه بعد الغروب على ٤٨ دقيقة فيظهر لنا عمر الهلال الحقيقي لذلك إذا لم ير في اليوم الأول أو الثاني أو الثالث فننظر لحظة غيابه وبعد التقسيم على ٤٨ دقيقة يتبين لنا عمر الهلال باليوم **وَالْقَمَرَ قَدَّرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّى عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ** [يس: ٣٩]، فالعبرة للمنزلة التي يتأخر فيها الهلال كل يوم وهي ثمان وأربعين دقيقة وعلى ذلك فالله سبحانه وتعالى اعتبر لنا شهر الصوم بدأً من أول يوم في الشهر ولو حدث خلاف بداية، أما وقد تغيرت الدنيا في زماننا فأصبح الإنسان يتحدث ما بين شرق الأرض ومغربها في لحظة واحدة ولأنه في مكان واحد فيعتبر الخلاف محدوداً جداً بعد تقارب الأماكن بين شرق الأرض ومغربها والله سبحانه وتعالى لم يدع لذلك الخلاف وجوداً في عيد الأضحى لأنه عبادة عالمية لا خلاف فيها فجعله الله سبحانه وتعالى في اليوم العاشر من ذي الحجة حيث إذا تعذر رؤية الهلال في اليوم الأول فيرى في الثاني او الثالث أو الرابع إلى يوم التروية فيقدر له قدره بتقسيم المسافة الزمنية ما بين المغرب وسقوط القمر في الأفق بعد معرفة لحظة الغياب وتقسيم الزمان على ٤٨ دقيقة فالناتج هو عمر القمر في كل منزلة فيتحدد معنا بدقة بداية ذي الحجة وتكون العبادة متحققة على مستوى العالم من دون خلاف أو نزاع لأن الحج للعالم بأسره أما رمضان فلكل

منطقة من العالم واقعها فتكون عبادة خاصة على عكس العبادة الشاملة للبشرية جمعاء.

١. ففي مساء آخر يوم من الشهر القمري ليلة اليوم الأول من الممكن أن يُر الهلال لعشر دقائق فوق الأفق بعد مغيب الشمس.

٢. وفي اليوم الأول ليلة الثاني يرتفع قليلاً عن الأفق وفق حساب ٤٨ + ١٠ د = ٥٨ دقيقة بعد المغرب حتى غيابه في الأفق غرباً.

٣. وفي اليوم الثاني ليلة اليوم الثالث يظهر جلياً واضحاً في جهة الغرب وفق حساب ٤٨ X ٢ + ١٠ = ١٠٦ دقيقة بعد المغرب أي ساعة وست وأربعون دقيقة حتى غيابه غرباً بُعيد غروب الشمس.

٤. وفي اليوم الثالث ليلة اليوم الرابع يتضح ظهوره في وقت الآصال وفق حساب ٤٨ X ٣ + ١٠ = ١٥٤ دقيقة بعد المغرب أي ساعتان ونصف وأربع دقائق بعد غروب الشمس.

٥. وفي اليوم الرابع ليلة اليوم الخامس يتضح ظهوره مساء بعد العصر وفق حساب: ٤٨ X ٤ + ١٠ = ٢٠٢ دقيقة بعد المغرب أي ثلاث ساعات واثنا عشرة دقيقة.

٦. وفي اليوم الخامس ليلة اليوم السادس: ٤٨ X ٥ + ١٠ = ٢٥٠ دقيقة بعد المغرب أي أربع ساعات وعشر دقائق بعد المغرب.

٧. وفي اليوم السادس ليلة اليوم السابع حيث يكتمل نصف القمر بشكل كامل مقعر قليلاً ويتضح بعد العصر من جهة الجنوب لكن الرؤية المعتبرة هي بعد

غروب قرص الشمس حتى لا تتأثر العين بوهج إشعاعها ويكون الحساب: ٤٨ X ٦ + ١٠ = ٢٩٨ دقيقة بعد المغرب أي أربع ساعات و٥٨ دقيقة.

٨. وفي اليوم السابع ليلة الثامن يكون القمر نصف دائرة محدبا قليلاً ويكون حسابه ٤٨ X ٧ + ١٠ = ٣٤٦ دقيقة بعد المغرب أي خمس ساعات وست وأربعون دقيقة.

٩. وفي اليوم الثامن ليلة اليوم التاسع يكون نصف دائرة محدبة بشكل قليل وواضح وفق حساب ٤٨ X ٨ + ١٠ = ٣٩٤ بعد المغرب أي ست ساعات وأربع وثلاثون دقيقة.

١٠. وفي اليوم التاسع ليلة اليوم العاشر يكون حسابه ٤٨ X ٩ + ١٠ = ٤٤٢ دقيقة أي سبع ساعات واثنان وعشرون دقيقة.

١١. وفي اليوم العاشر ليلة اليوم الحادي عشر يبدأ اكتمال القمر بشكل منقوص واضح ويكون حسابه ٤٨ X ١٠ + ١٠ = ٤٩٠ دقيقة بعد المغرب. أي ثماني ساعات وعشر دقائق.

١٢. وفي اليوم الحادي عشر ليلة اليوم الثاني عشر ويكون وضوح ظهور القمر في الجنوب الشرقي للسماء ويكون الحساب ٤٨ X ١١ + ١٠ = ٥٣٨ دقيقة أي ثماني ساعات وثمان وخمسون دقيقة.

١٣. وفي اليوم الثاني عشر ليلة اليوم الثالث عشر يتضح اكتمال القمر مع نقص في يساره من الأعلى والأدنى ويكون حسابه ٤٨ X ١٢ + ١٠ = ٥٨٦ دقيقة أي تسع ساعات وست وأربعون دقيقة.

١٤. وفي اليوم الثالث عشر ليلة يوم الرابع عشر يتضح اكتمال القمر ليكون بدراً لكن مع نقص دقيق لا يُرى إلا عند تركيز النظر من جهة أسفل اليسار ويكون حسابه ٤٨ X ١٣ + ١٠ = ٦٣٤ دقيقة أي عشر ساعات وأربع وثلاثون دقيقة. ويعتبر يوم الثالث عشر أول الليالي البيض المًعتبرة شرعاً من كل شهر، والتي يسنُّ صيام أيامها الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر من كل شهر حيث يسود قمر من الضياء الليل بسبب وجود القمر من المغرب إلى الفجر وذلك سُميت بالليالي البيض لعدم غياب القمر عنها.

١٥. وفي يوم الرابع عشر ليلة يوم الخامس عشر فيظهر بدراً كاملاً مع مغيب الشمس في المشرق فيظل ليلة النصف متحركاً من المشرق إلى المغرب بما يشبه حركة مطلع الشمس لمغربها وفق حساب ٤٨ X ١٤ + ١٠ = ٦٧٢ دقيقة، إحدى عشرة ساعة واثنان وعشرون دقيقة.

١٦. وفي يوم الخامس عشر ليلة السادس عشر ٤٨ X ١٥ + ١٠ = ٧٣٠ دقيقة أي اثنا عشر ساعة وعشر دقائق، وفي ليلة ستة عشر يظهر بعد المغرب ٤٨ دقيقة + ١٠ د ويتحرك من المشرق باتجاه المغرب، ثم يزيد في تأخر ظهوره بعد المغرب ليلة سبعة عشر ٤٨ دقيقة X ٢ + ١٠ وهكذا إلى آخر الشهر حينما يعود هلالاً، فإذا ظهر آخر الشهر يوم تسع وعشرين عند مطلع الشمس فإن الشهر سيكون مكتملاً لثلاثين، وإذا لم يظهر عند مطلع الشمس يوم تسع وعشرين فمن الممكن جداً رؤيته بعد مغيب الشمس ليدخل شهر قمري

جديد والله سبحانه وتعالى أعلم وهو المتصرف في كونه كيف يشاء إنه على كل شيء قدير.

ملحوظة: في حال عدم المتابعة بسبب من الأسباب يكون يوم السابع من أول الشهر وعند أذان المغرب في جهة القبلة، حيث يُرى نصف دائرة، ويسمّى التربيع الأول وهو ابن (٧.٥) يوم لأنه يكون دائرة تامة يوم الخامس عشر، وعندما لا يوجد انصاف الأيام فيُنظر إن كان نصف دائرةو مقعّر قليلاً فهو ابن (٧) أيام، وإن كان نصف دائرة محدّب قليلاً فيكون ابن ثمانية أيام.

وكذلك في التربيع الثالث ولكن عند الفجر وباتجاه القبلة يوم (٢٢) من الشهر فيظهر القمر نصف دائرة معاكس للتربيع الأول، فإمام أن يكون نصف دائرة مقعّر قليلاً فيكون الباقي من الشهر (٧) أيام أو نصف دائرة محدّب قليلاً فيكون الباقي من الشهر ثمانية أيّام. والله تعالى أعلم.

ويستفاد من هذه الظاهرة في الحج، وقد حدث في أوائل هذا القرن الهجري أن أعلنت السعودية أن وقفة عرفات هي يوم الجمعة، وفرح الحجاج كثيراً، وكان ذلك الإعلان في الإذاعات الصوتية والمرئية، لكن في يوم التروية يعلن إمام الحرم المدني حيث قال قبيل صلاة المغرب: (لقد أعلنت المملكة أن وقفة عرفات هي يوم الجمعة، وثبت لدى القضاء الشرعي في المملكة أن يوم عرفات هو يوم الخميس، وليس يوم الجمعة لذلك نهيب بالحجيج التحرك إلى مكة بالسرعة الممكنة لإدراك الشعائر بشكل صحيح.

ثانياً - حادثة حموية فريدة في تحري الهلال

سمعت من فضيلة الشيخ محمود الشيخ صبح عن حادثة فريدة وعجيبة ومشهورة في حماة قد حضرها وشاهدها وذلك في أوائل الستينات من القرن العشرين، خرج المئات من أهل حماة إلى قلعة حماة لأجل تحري هلال شوال، وكان من بين هؤلاء جمع غفير من علماء المدينة وعلى رأسهم فضيلة العلامة الشيخ محمد الحامد رحمه الله [1]، وذلك في أيام الوحدة بين سوريا ومصر.

ووافق خروج الناس ذلك اليوم أن كانت السماء مغطاة بالغيوم التي تحجب الرؤية بشكل تام، وانتظر الناس ينظرون جهة الأفق علَّ الغمام ينقشع وتتم الرؤية لهلال شوال، لكن الفلكي الحموي الشهير بالأحدب واسمه أحمد نعسان الأحدب قال للشيخ محمد الحامد: لا يمكن رؤية الهلال أو يستحيل رؤية الهلال – وذلك بسبب الغمام – فقال له الشيخ محمد الحامد: انتظر قليلاً ولو لعشر دقائق، وأشار الشيخ محمد الحامد بيده نحو الغرب، فإذا بالغمام وكأنه قد انشق فوراً – أقل من دقيقة – إلى جهتين ظهر بينهما الهلال، فصاح الأحدب: وكان يعرف محل ظهور الهلال بشكل دقيق، ها هو الهلال، فرآه العشرات ممن قد حضر، وتحرك الناس من القلعة وهم في فرحة عارمة، يرددون " بكرى عيد" غداً العيد، فأرسل أهل حماة

[1] الشيخ محمد الحامد الحموي: خطيب ومدرّس جامع السلطان بحماه سابقاً ومدرّس في ثانوية ابن رشد قديماً، ولد بمدينة حماه عام ١٩١٠م، ونشأ الشيخ الحامد يتيماً، اشتهر الشيخ بمواقفه الجريئة في الدفاع عن الإسلام، وبمؤلفاته التي يوضح فيها حقائقه، وبكثرة الردود على الاستفتاءات التي كانت تأتيه من مختلف المدن والأقطار، وتميز بالتقوى والورع والزهد بحيث لم تفتنه الدنيا وأعراضها، توفي سنة ١٩٦٩م. عن مجلة حضارة الإسلام ص١٠ بتصرف، وهو عدد مخصوص حول وفاة الشيخ رحمه الله. ١٣٨٩،١٩٦٩ العدد/٣/ السنة١٠.

الخبر إلى بقية المدن وعلى رأسها القاهرة عاصمة الوحدة بين سورية ومصر آنذاك، فلم يقبلوا برؤية هؤلاء العشرات ومن بينهم العلماء الثقات، فتوجه الشيخ الحامد إلى محافظ المدينة واسمه "ياسين فرجاني" وقال له إن حماة قد رأت الهلال وسيكون غداً هو العيد فيها، فأفطرت مدينة حماة وعيّدت، وخرج بعض أهل حماة إلى حمص فإذا بهم صائمون، والمسافة بين حماة وحمص لا تتجاوز ٥٠ كيلو متر.

ولقد نشرت جريدة زمان الوصل٢٩في عددها الالكتروني بتاريخ ٦-٢٠١٤ نفس هذه الحادثة حيث جاء فيها: كما يذكر أنه منذ أكثر من ٥٠ سنة[1] خرج مع هذا الفلكي – أي الأحدب – أكثر من خمسمائة شخص بينهم علماء ومدرسون وعامة الناس، وأشار عليهم أن ينظروا إلى الأفق، وطلب منهم أن يبتعدوا متراً باتجاه الشمال الشرقي من عمود كهرباء كان منصوباً فوق القلعة ونادى: القمر أمامكم، وكم كانت الدهشة كبيرة حينما شاهد الجميع القمر في المكان المحدد.

[1] ورد في العدد الإالكتروني ٤٠ سنة والصحيح ما ذكرته أعلاه تصرفاً وتصحيحاً.

المبحث السادس

صلة الأهلة مع علامات الساعة

يرتبط القمر بعدد من علامات الساعة وسأذكر موجزاً لها وفق الآتي:

أولاً - انشقاق زمن النبي صلى الله عليه وسلم

من أول علامات الساعة أو ما يسميه العلماء **بأمارات الساعة الصغرى**، حيث طلب كفار مكة من رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم أن يقسم لهم القمر إلى قسمين فأشار عليه الصلاة والسلام إلى القمر بيده فانقسم، ثم أشار إليه ثانية فعاد كما كان، وهذا الامر ثابت في القرآن الكريم والسنّة الصحيحة قال تعالى:

اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ * وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ * وَكَذَّبُوا وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ وَكُلُّ أَمْرٍ مُسْتَقِرٌّ [القمر ١-٣] عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن أهل مكة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يريهم آية فأراهم القمر شقين حتى رأوا حراء بينهما[1].

[1] صحيح البخاري كتاب فضائل الصحابة، باب انشقاق القمر ج ٣ص١٤٠٤.

ثانياً - انتفاخ الأهلة

بعض علامات الساعة الوسطى روايات في الحديث النبوي ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم عن ظاهرة تكون في آخر الزمان تسمى بانتفاخ الأهلة، أي ظهور الهلال في شكل أكبر من حجمه: فمنها ما جاء عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: (من اقتراب الساعة انتفاخ الأهلة، وأن يرى الهلال لليلة، فيقال: هو ابن ليلتين). وقد ذكر ذلك صاحب كتاب الإشاعة في أشراط الساعة حيث قال: الباب الثاني في الامارات المتوسطة التي ظَهَرَت ولَم تَنقَضِ بل تتزايد إلى أن تتكامل وتتصل بالقسم الثالث، ولنسرد أحاديثها اختصاراً.... إلى أن قال ومنها: "من اقتراب الساعة: انتفاخ الأهلة، وأن يُرى الهلال قَبَلاً – بفتحتين؛ أي: ساعة ما يطلع – فيقال: لليلتين" رواه الطبراني عن ابن مسعود، وأنس رضي الله عنهما.

ثالثاً - الخسوف المزدوج في رمضان آخر الزمان

وفي **علامات الساعة الكبرى** فقد ورد في أمارة إحدى أمارات الساعة الكبرى وهي "خروج المهدي" انكساف القمر أول ليلة من رمضان جاء في كتاب الإشاعة في أشراط الساعة ومنها: أنه ينكسف القمر أول ليلة من رمضان، والشمس ليلة النصف منه، وهذان لم يكونا منذ خلق الله السماوات والأرض[1].

[1] الإشاعة لأشراط الساعة ص ١٨٣. محمد بن رسول البرزنجي الحسيني (١٠٤٠ هـ - ١١٠٣ هـ) دار المنهاج للنشر والتوزيع، جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

وبالجملة فإن حادثة انشقاق القمر في هذه العلامات الثلاث هي أقوى شيء ثبوتاً لورودها في القرآن الكريم وفيض من الأحاديث الصحيحة، وأما انتفاخ الأهلة فقد حدثت بغض النظر عن درجة وقوة الأدلة، وأما خسوف القمر آخر الزمان في أول ليلة من رمضان فقد رود فيه أثر في سنن الدار قطني.

النتائج العامة للبحث

١. القمر آية عظيمة من آيات الله قد سخره الله تعالى لعباده نوراً وجمالاً وميقاتاً.

٢. الأهلة منازل القمر طرفي الشهر، يعرف بها مواقيت زمانية وعبادات مخصوصة.

٣. يستحب الدعاء عند رؤية آيات الله العظيمة ومنها طلعة الهلال(اللهم أهلّه علينا باليمن والإيمان والسلامة والإسلام).

٤. للقمر منازل متعددة لفوائد عد الأيام ومعرفة ترتيبها في الشهر الواحد وقد تحدث القرآن عنها بقوله تعالى: **وَالْقَمَرَ قَدَّرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّى عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ** [يس: ٣٩].

٥. نزل قول الله تعالى (يسألونك عن الأهلة) عند سؤال الصحابة الرسول صلى الله عليه وسلم ما بال الهلال يبدو مثل الخيط ثُمّ يَزِيد حَتَّى يمتلئ فيستوي ثُمّ لا يزال ينقص حَتَّى يعود.

٦. أبان القرآن فوائد الأهلة بأنها مواقيت في العبادات وغيرها "قل هي مواقيت للناس والحج"

٧. للأهلة دور أساس في تحديد الأزمنة والشهور ويقوم التاريخ الهجري عليها

٨. تعد الأهلة أساساً في حركة وتنفيذ كثير من العبادات كحول الزكاة وبدء وختم الصوم والحج وغير ذلك.

٩. ذهب جمهور العلماء خلافاً للشافعية على أنه لا اختلاف في المطالع بين الأقاليم المتقاربة من العالم الإسلامي خلافاً لما بين الشرق والغرب منه كإندونسيا والمغرب العربي، وهذا هو الراجح في هذه المسألة.

١٠. ذهب جمهور العلماء إلى عدم الأخذ بالحسابات الفلكية بينما رأى بعض الشافعية جواز الأخذ بها، وأرى أنه لا بأس بالاستعانة بها استئناساً إن بنيت على أسس علمية صحيحة لكن مع شرط تحقيق الرؤية البصرية.

١١. ترتبط الأهلة بجملة واسعة من الأحكام المرتبطة بالأحوال الشخصية كالإيلاء والرضاع والعدة وغير ذلك.

١٢. الحساب الرياضي لتقدير ومعرفة عمر الهلال أمر يُستأنس به للتأكد من صحة انطلاق الأشهر القمرية، وهو دليل عملي رقمي على عظيم بديع خلق الله في الكون **وَالْقَمَرَ قَدَّرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّى عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ * لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ** [يس: ٣٩ – ٤٠].

١٣. رغم تقدم العلم ووسائل الاتصال فلا يُستغرب مما نراه في زماننا من اختلاف في إثبات الهلال فحادثة حماة المشهورة دليل على وجودها من عشرات السنين.

١٤. يرتبط القمر ببعض أمارات الساعة منها ما حدث، ومنها ما لم يقع.

وكان الفراغ من كتابته ليلة التاسع من ذي القعدة لعام ألف وأربعمئة وأربعين للهجرة النبوية، وكل يؤخذ ويُرد عليه خلا الحبيب الشفيع المعصوم سيّدنا محمد صلى الله عليه وسلم وحسبنا الله ونعم الوكيل وصلى الله على سيّدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

اللهم ألهمنا الصواب وبالغ لنا بالثواب إنك سميع مجيب آمين

صدر للمؤلف

١ . فقه الموارد العامة لبيت المال (رسالة ماجستير) .

٢ . الفقه المالي لملكية الأراضي الأميرية (رسالة دكتوراه) .

٣ . السياسات المالية عند الخلفاء الراشدين .

٤ . المعيار الشرعي لزكاة الفطر .

٥ . أربعون خطبة في الإرشاد والاقتصاد .

٦ . الغلول والإغلال في المالية العامة .

٧ . تعدد أذان الفجر ووقت ذلك عند الفقهاء .

٨ . الرفيق الرقيق .

٩ . إيقاظ المدارك إلى بركات المسالك .